

المسائل الصاغانية

[147] روى أبو عاصم، عن أبي عوانة (1) قال: كنت عند أبي حنيفة، فسئل عن رجل سرق تمرا؟ فقال: عليه القطع. فقلت: حدثنا يحيى بن سعيد (2)، عن محمد بن يحيى (3)، عن رافع بن خديج (4) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا قطع في ثمر ولا كثر. قال: ما بلغني هذا، ولو بلغني ما أفيتت بخلافه، قلت: فرد الرجل الذي أفيتته، فقال: دعه، فقد جرت به البغال الشهب، قال أبو عاصم: أخاف أن يكون إنما جرت بلحمه ودمه. (5) وروى علي بن عاصم (6) قال: سمعت أبا حنيفة وقد حكى له عن عبد الله بن مسعود قضية فقال: هذا قضاء الشيطان (7). وقال علي بن عاصم: استتيب أبا حنيفة عن الكفر مرتين. قال: سمعت سفيان الثوري (8) يذكره بما يذكر به الكفار، وسمعته غير مرة

(1) الذي يغلب على الظن انه: الوضاح بن عبد الله الشكري، أبو عوانة الواسطي، رأى الحسن وابن سيرين. قال عفان: كان أبو عوانة صحيح الكتاب كثير العجم والنقط، وكان ثبًا، وأبو عوانة في جميع حاله أصح حديثًا - عندنا - من شعبة. مات سنة ست وسبعين ومائة. (تهذيب التهذيب 11: 103). (1) أبو سعيد الأنصاري البخاري المدني، قاضي المدينة، ثم قاضي القضاة للمنصور. مات بالهاشمية سنة ثلاث وأربعين ومائة. (تذكرة الحفاظ: 137، تهذيب التهذيب 11: 194) (3) محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ بن عمرو الأنصاري المازني، أبو عبد الله المدني الفقيه. روى عن أبيه وعمه واسع ورافع بن خديج وغيرهم، كانت له حلقة في المسجد وكان يفتي. توفي سنة إحدى وعشرين ومائة. (تهذيب التهذيب 9: 44 8). (4) أبو عبد الله الأنصاري، الحارثي، الأوسي، المدني، مات قبل ابن عمر. (التاريخ الكبير للبخاري 3: 299). (5) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: 52. (6) مولى قريبة بنت محمد بن أبي بكر، سند العراق. مولده سنة خمس ومائة، وتوفي سنة إحدى و مائتين. (تذكرة الحفاظ: 316). (7) تأويل مختلف الحديث: 52، 53، وفيه تفصيل لقضية ابن مسعود. (8) سفيان بن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الثوري، الكوفي، مات سنة إحدى وستين.